

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩١ لسنة ١٩٧٥

بتعيين السيد الدكتور أحمد عبد الوهاب الغندور
بوزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨
لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور أحمد عبد الوهاب الغندور ، بوزارة
الاقتصاد والتعاون الاقتصادي بالفئة الممتازة ، على أن يتقاضى المرتب ويبدل
التشيل المقررين لتواب الوزراء بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ (٢٧ مايو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١١ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٧٢ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم إشراك
الجمهورية العربية المتحدة في المؤتمرات والاجتماعات الدولية المعدل بقرار
رئيس الجمهورية رقم ٨٩٤ لسنة ١٩٦٩

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٢ لسنة ١٩٧٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يسدّل بنص المادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية
رقم ٢٣٧٢ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه النص الآتي :"تشكل في وزارة الخارجية لجنة تسمى "اللجنة العامة للمؤتمرات والاجتماعات
الدولية" برئاسة وكيل وزارة الخارجية وعضوية مندوبين عن الوزارات
والهيئات التالية :

وزارة الخارجية

وزارة التعليم العالي .

مادة ١٥ - لا يمس هذا القانون حقوق حكومة جمهورية مصر العربية
أو التزاماتها المترتبة على اتفاقية القسطنطينية بتاريخ ٢٩ أكتوبر سنة ١٨٨٨
المشار إليها .مادة ١٦ - ينفي القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٧ نظام هيئة
قناة السويس .مادة ١٧ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعدّل به
من تاريخ نشره .يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويتخذ كقانون من قوانينها ما
صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ (٢٩ مايو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٤ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ في شأن السلطة القضائية ؛
وعلى القرار الصادر بجلسة ٢٥ فبراير سنة ١٩٧٥ من المجلس المنصوص عليه
في المادة ١١١ من قانون السلطة القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - إحالة السيد / يوسف حسن ثابت ، المستشار بمحكمة استئناف
القاهرة إلى المعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ (٢١ مايو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٦ لسنة ١٩٧٥

بتعيين وزير دولة للشؤون الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٧٥ بإعادة تنظيم المناصب
العليا في الدولة وبشكل مجلس الوزراء ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد محمد محمود رياض ، وزير الدولة للشؤون الخارجية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ (٢٧ مايو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات